قليلا او كثيرا إلى أَجَلِهِ وقت حلوله حال من الهاء في تكتبوه ذٰلِكُمْ اي
الكتب أَقْسَطُ اعدل عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ اي اعون على اقامتها
لانه يذكرها وَأَدْنَىٰٓ اقرب إِلَىٰٓ أَن لَّا تَرْتَابُوٓا تشكوا في قدر الحق والاجل إِلَّآ
أَن تَكُونَ تقع تِجَٰرَةً حَاضِرَةً وفي قراءة بالنصب وكان ناقصه واسمها
ضمير التجارة تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ اي تقبضونها ولاجل فيها فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ
جُنَاحٌ فِيٓ أَن لَّا تَكْتُبُوهَا والمراد بها المتجر فيه وَأَشْهِدُوٓا إِذَا تَبَايَعْتُمْ
عليه فانه ادفع للاخيلان وهذا وما قبله امر ندب وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا
شَهِيدٌ صاحب الحق ومن عليه بتحريف وامتناع من الشهادة او
الكتابه او لا يضرهما صاحب الحق ومن عليه بتكليفهما ما لا يليق في
الكتابه والشهاده وَإِن تَفْعَلُوا ما نهيتم عنه فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ خروج عن
الطاعه لاحق بِكُمْ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ في امره ونهيه وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ اي يصالح
امركم حال مقدرة او مستانف وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ
سَفَرٍ اي مسافرين وتداينتم وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَٰتِبًا فَرِهَٰنٌ وفي قراءة فرهن
جمع رهن مَّقْبُوضَةٌ تستوثقون بها وبينت السنه جواز الرهن في الحضر
ووجود الكاتب فالتقييد بما ذكر لان التوثق فيه اشد وافاد قوله مقبو
ضة اشتراط القبض في الرهن والاكتفاء به من المرتهن ووكيله فَإِنْ أَمِنَ
بَعْضُكُم بَعْضًا اي الدائن والمدين على خفه فلم يرتهن فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى
ٱؤْتُمِنَ اي المدين أَمَٰنَتَهُۥ دينه وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ في اداءه وَلَا تَكْتُمُوا۟
ٱلشَّهَٰدَةَ اذا دعيتم لاقامتها وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ خص بالذكر لانه
محل الشهاده ولانه اذا اثم تبعه غيره فيعاقب معاقبه الاثمين وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
عَلِيمٌ لا يخفى عليه شيء منه لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا
فِىٓ أَنفُسِكُمْ من السوء والعزم عليه أَوْ تُخْفُوهُ تسروه يُحَاسِبْكُم بِهِ
ٱللَّهُ يوم القيمة فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ المغفرة له وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ بعد
يبه والفعلان بالجزم عطفا على جواب الشرط والرفع اي فهو وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ
شَىْءٍ قَدِيرٌ ومنه محاسبكم وجزاؤكم آمَنَ صدق ٱلرَّسُولُ محمد صلى الله عليه وسلم

بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ من القرآن وَٱلْمُؤْمِنُونَ عطف عليه كُلٌّ تنوينه عوض
عن المضاف اليه آمَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ بالجمع والافراد وَرُسُلِهِۦ بقو
لون لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ فنومن ببعض ونكفر ببعض كما فعل
اليهود والنصارى وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا ما امرنا به سماع قبول وَأَطَعْنَا نسالك غُفْرَانَكَ
رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ المرجع بالبعث وما نزلت الا به فلما شكى
المومنون من الوسوسه وشق عليهم المحاسبه بها فنزل لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ
نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ما تسعه قدرتها لَهَا مَا كَسَبَتْ من الخير اي ثوابه وَعَلَيْهَا
مَا ٱكْتَسَبَتْ من الشر اي وزره ولا يواخذ احد بذنب احد ولا ما يكسبه
مما وسوست به نفسه قولوا رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ بالعقاب إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا
تركنا الصواب لا عن عمد كما اخذت به من قبلنا وقد وقع الله ذلك عن
هذه الامه كما ورد في الحديث بسواله اعتراف بنعمة الله رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ
عَلَيْنَآ إِصْرًا امرا ثقيلا يثقل علينا حمله كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا اي
بني اسرايل من قتل النفس في التوبه واخراج ربع المال في الزكاه وقرض
موضع النجاسه رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ من التكاليف و
البلاء وَٱعْفُ عَنَّا وامح ذنوبنا وَٱغْفِرْ لَنَا ستر وَٱرْحَمْنَآ في الرحمه زياده على
المغفره أَنتَ مَوْلَىٰنَا سيدنا ومتولي امورنا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ
باقامة الحجه والغلبه في قتالهم فان من شان المولى ان ينصر موالیه على
الاعداء وفي الحديث لما نزلت هذه الايه فقرها صلى الله عليه وسلم قبل له عقب
كل كلمه قد فعلت سورة ال عمران مدنيه كلها والاربع وهي مايتا ايه

بسم الله الرحمن الرحيم

الٓمٓ الله اعلم بمراده بذلك ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ
يا محمد ٱلْكِتَٰبَ القرآن ملتبسا بِٱلْحَقِّ محقا بالصدق في اخباره مُصَدِّقًا
لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ اي قبله من الكتب وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ مِن قَبْلُ
اي قبل تنزيله هُدًى حال بمعنى هادين من الضلاله لِّلنَّاسِ عن تبعهما
وعبر فيهما بانزل وفي القرآن بنزل المقتضي للتكرار لانهما انزلا دفعة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)